

وانتهى للاقسام الاربعه اذ بقي قسم واحد وهو ضربت الصورة في  
 المخرج ولو قيل ان ضرب المخرج في الصورة هو الصورة كما كان في واحد  
 وقع **قوله** او الصورة وهو الحاصل الم والقاعد في احد الطرفين  
 فقطع الصحيح او بدون فاعرف او لا يخرج الكسر ثم بسط جانب  
 الكسر مع الصحيح او بدون ثم ضرب البسط الحاصل في الصحيح المنزول  
 ثم قسم الحاصل على المخرج الذي عرفته اولاً فكان خارج القسمة فهو  
 الجواب وان كان الكسر في كل من الطرفين مع الصحيح او بدون  
 فاعرف المخرج ايضا والاولى بسط كل جانب منهما ثم ضرب البسط  
 في البسط والمخرج في المخرج ثم قسم مصر وبالمخرجية ان كانا قائل  
 منه او سمة من ان كانا قائل فكان خارج القسمة هو الجواب **سنة**  
**قوله** وهو الحاصل الاول لا يخفى ان الحاصل الاول في الصورة الاولى  
 زايد على الحاصل الثاني ابدال وجود الصحيح في الطرفين وواحد  
 وفي الصورة الثانية ناقص عنه دايماً صورة الكسر اقل من مخرجه  
 قطعاً واما في الصورة الثانية فقد يزيد وينقص ويساوي فالاول  
 كاذباً والثاني كما في ضرب خمس في ثلثة وربع والثالث كاربعة  
 اعماسي في واحد وربع **سنة قوله** وهو الحاصل الاول لا تكلم اجنبت  
 الثلثة يصير ثنا عشر واذا زدت عليه صورة الكسر اعني الربع وهو  
 واحد نصير ثلثة عشر واذا ضربت اثني عشر في صورة الكسر وهو  
 المخرج وهو واحد يحصل في ثلثة عشر ايضا وهذا حاصل الاول  
 واما اذا ضربت مخرج الربع اعني الاربعه في مخرج الخمسة اعني  
 الخمسة فيحصل عشرون وهذا حاصل الثاني والحاصل الاول  
 ينقص عن الثاني بالسبعة واما في الثالث فكذا اجنبت واحد  
 يصير اربعة فاذا زدت عليها صورة الكسر اعني الربع وهو واحد  
 يحصل خمسة واذا ضربت الخمسة في صورة الكسر اعني اربعة  
 كائنه في قوله اربعة اعماسي يحصل عشرون وهذا حاصل الاول

اربعة اعماسي

واما

واما اذا ضربت مخرج الربع اعني الاربعه في مخرج اعماسي في قوله  
 اربعة اعماسي اعني الخمسة فيحصل عشرون ايضا في تساوي  
 الحاصلين لدروبي **قوله** فالحاصل من ضرب الاثنى ونصف الى ارب  
 لا تكلم اضربت الاثنى في الاثنى مخرج النصف يحصل اربعة  
 بسط الصحيح وزدت عليه بسط النصف وهو واحد يكون  
 خمسة وهكذا تفعل في جانب المضروب يكون بسط عشرة فاذا ضربت  
 الخمسة في العشرة اعني البسطي يحصل خمسون والاثنى  
 في الثلثة اعني المخرجي يحصل ستة فاذا قسمت الاول على  
 الثاني يخرج ثمانية وثلث لانه بقي منه اثنان فانسب للسته يكون  
 ثلثا **سنة قوله** ومن اثنى وربع الى هذا مثال ضرب المخرج  
 في صورة الكسر وقوله والحاصل من ضرب الاثنى ونصف مثال  
 لضرب المخرج في المخرج وقوله ومن ثلثة ارباع مثال ضرب  
 الصورة في الصورة **قوله** في خمسة اسداس واحد وسبعة اثمان  
 لا تكلم اضربت الاثنى في الاربعه مخرج الكسر يحصل ثمانية بسط  
 الصحيح وزدت عليه بسط الكسر يكون تسعة في جانب المضروب  
 يحصل بسطه وهو خمسة فاذا ضربت التسعة في الخمسة اعني  
 البسطي يحصل خمسة واربعون والاربعه في الستة اعني  
 المخرجي يحصل اربعة وعشرون فاذا قسمت الحاصل الاول  
 على الثاني يخرج واحد وسبعة اثمان لانه بقي منه اربعة وعشرون فانسب  
 الى المتسوم عليه يكن سبعة اثمان لان ثلثة ثلاثه والباقي سبع ثلثات  
 منه **قوله** ومن ثلثة ارباع في خمسة الى ارباع بسط الاول  
 ثلثة و **سنة** في اربعه فاذا ضربت الاول في الثاني يحصل خمسة عشر  
 مخرجه ومخرج الاول اربعة والثاني سبعة فاذا ضربت احدى هاتين الاخر  
 يحصل ثمانية وعشرون فانسب حاصل البسطي الى حاصل المخرجي  
 يكن نصف وربع **سنة قوله** ثمانية اصناف اي لان المتسوم عليه

Copying University